في العهد الايلخاني وجد ديوان الزمام الذي كان ديوان الدواوين في أواخر العهد العباسي وكان يشرف على شؤون الدولة المالية ، وكان صدره يسمى احياناً صاحب الديوان اقرب الصدور الى الخليفة .

كانت سلطات صاحب الديوان تتمثل فيما ذكره القلقشندي عن مسالك الابصار في شرحه لمنصب الوزير هي ان له امر " متحصلات البلاد ودخلها وخرجها ... " .

وتوجد وظيفة المشرف وهي ايضاً من وظائف العصر العباسي وتعني مراقب او مساعد او مفتش مالي او هذه الوظائف سوية ، كانت تقوم إلى جانب اكثر الوظائف والدواوين المهمة كالصدر والناظر والاشراف في ديوان واسط او أربيل واشراف البلاد الحلية او الواسطية وازدادت أهمية واتساعاً في العهد الايلخاني فصار هناك مشرف على صاحب ديوان بغداد ومشرف للعراق .

وعين السلطان اباقا بن هولاكو مجد الملك اليزدي مشرفاً في جميع الممالك أي لجميع الإمبراطورية الايلخانية فعين هذا نواباً عنه وكانت علامته مشرف الممالك .

اما الصدر والناظر واهميتها تبين خارج المناطق التي تتقسم الدولة ادارياً ، والصدر كان يطلق في العصر العباسي الأخير على رئيس احدى الدواوين الكبيرة التي تتكون منها الحكومة المركزية كصدر ديوان الزمام وصدر المخزن وصدر الوقوف وغير ذلك وعلى رئيس الوحدات الإدارية التي تنقسم اليها .

اما الناظر فأنه كما ذكر القلقشندي " من ينظر في الأموال وينفذ تصرفاتها ويرفع اليه حسابها " ، فصاحب هذه الوظيفة في العهد الايلخاني هو موظف مالي بالدرجة الأولى ، ولكنه بسبب عدم وجود التخصص الواضح الشديد في الإدارة كان يقوم بالاشراف على أمور اداريةايضاً احياناً ويقوم بالواجبات نفسها التي يقوم بها الصدر .

ان الضرائب في عهد الدولة الايلخانية كانت استمراراً للضرائب العباسية ، ولكن الضرائب الايلخانية كانت اكثر ثقلا وخضوعاً لاهواء الحكام وجشعهم الذي لم يقف عند حد . ومن اهم الضرائب في العهد الايلخاني هي ضريبة الأرض او الخراج وضريبة الرؤوس أي الجزية وضريبة البيوت والعقارات وضرائب الأسواق والتمغات والقبجور او ضريبة المراعي وحصة الديوان من الأوقاف وما كانت تحصل عليه الحكومة من غش النقود ومصادرة الموظفين وأخيرا ما كان ينفقه أصحاب الدور على الجنود الذين كانت تفرض اقامتهم عليهم احياناً .

الخراج يمثل ضريبة الأرض القديمة كان يؤخذ بالمقاسمة بنسبة الخمسين باستثناء النخل والشجر التي كان يؤخذ منها حسب المساحة . اما ضريبة الرؤوس او الجزية التي كانت تفرض على اهل الذمة فقط أيام العباسيين فأنها أصبحت تشمل الجميع دون تمييز بعد دخول العراق ضمن الدولة الايلخانية حتى اننا نسمع ان الأوامر صدرت في 657ه/1258م بجمع اهل بغداد وتقرير ما يؤديه كل منهم في كل عام على قدر حاله ما عدا الشيخ الكبير ومن هو غير بالغ .

ووجدت ضريبة متمثلة بنقل ارث الميت الذي لا وارث له إلى بيت المال والضريبة على التركات في أوائل العهد الايلخاني . كما توجد ضرائب على البيوت والعقارات في امر ورد عام 677ه/1278م إلى والي العراق عطا ملك الجويني بأثبات الدور في بغداد ومطالبة اربابها بالاجرة عنها لمدة شهرين .

وضريبة المؤنة على المبيعات ، وضريبة التمغات وهي على ما يبدو مجموعة من الضرائب المفروضة على التجارة الداخلية في المدن وقد كان هناك ضامن لتمغات بغداد ، وقد قام السلطان اباقا بن هولاكو بأصدار الأوامر بالاحسان إلى الرعية وتخفيف التمغات وحذف الاثقال عنهم . وان التمغات ضريبة على الأموال التجارية الداخلية اتخذت هذا الاسم بسبب السمة كانت توضع بدلها على الأموال وتسمى تمغا ونسبتها 1/240 توضع على رأس المال وأنواع أخرى عديدة من ضرائب كانت تفرض في المدن .

وتوجد ضرائب كانت تجبى من الناس بالقوة وترد تحت اسم المساعدات والقروض وكانت تنزل على الناس بشكل مفاجئ بين وقت واخر .

وتوجد ضرائب كانت تفرض على الغزل وأماكن بيع الخمر وعلى محلات الفاحشة وأخرى تتمثل بتلاعب الحكومة بالنقود بأصدارها عملات تقل فيها نسبة المعادن الثمينة وقد امر السلطان محمود غازان عند وروده العراق في 698ه/1298م بأن يعفى الذهب والفضة من الغش وتضرب الدراهم متساوية .

اما أسلوب جباية الضرائب في العهد الايلخاني فتتم على ثلاثة اشكال هي الضمان ، والاقطاع ، والجباية المباشرة . فالضمان كان يتم بتعهد احد الناس تقديم مبلغ معين للحكومة عن منطقة من المناطق مقابل جباية ضرائبها لنفسه ، والاقطاع هو ان تقطع المنطقة او المدينة او غيرها لاحد الافراد مقابل دفع حصة معينة متفق عليها من ضرائبها للحكومة ، اما الجباية المباشرة فهي ان يكون للحكومة موظفون مربوطون بها يقومون بجباية الضرائب طبفاً لاوامرها .

وقام السلطان محمود غازان بتنظيم الضرائب ومنها ضرائب العراق في عام 694ه/1294م ، فجعل خراجه بثلاثة اشكال ففرض على بعض أراضيه خراجاً مقنناً وأعطى أخرى بشكل ضمان وعهد والباقي بشكل امانة باسم ارباب الدولة او ملوك الأطراف او احد مشاهير العصر واصبح كل شخص يعرف ما يقع له دون ان يختلط ما يقع تحت مسؤوليته بمسؤولية غيره وطلب من جباة الضرائب الاستمرار على هذه القاعدة في المستقبل .

ويعد الضمان اكثر الأساليب شيوعاً في جباية الخراج وضرائب الأسواق والتمغات والخمر والفاحشة وهي ضرائب مستقرة إلى حد بعيد . والجباية المباشرة الوسيلة المتبعة في استحصال ضرائب المساعدات الاجبارية والضرائب على البيوت والعقارات وغيرها من الضرائب التي لم تكن ثابتة ولا مستقرة .

ان الضرائب التي كانت تفرض في العهد الاليخاني ثقيلة من حيث الكمية إلى حد الضمناء انفسهم كانوا يعجزون عن دفعها احياناً ، وتخضع لارادة الحاكم او الضامن او جابي الضريبة نفسه وكان الفساد شائعاً بين الحكام وجباة الضريبة إلى حد كان يجعل اكثر للاموال لا يصل إلى الخزينة في كثير من الأحوال ، وقد اعترف السلطان محمود غازان في ديباجة القانون الذي أصدره في عام 804ه/1303م لاصلاح أحوال الضرائب في الإمبراطورية الايلخانية بأن جباة الضرائب كانوا يأخذون اضعاف ما هو مطلوب منها من الناس ولأسباب مختلفة .